

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

2221 - أَنَبَأَ مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا بْنُ عَيْيَنَةَ عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مَنَعَكُمْ أَنْ تَرْجِلُوا مَالَ لَا يَؤْدِي حَقَّ مَالِهِ إِلَّا جَعَلْتُ لَهُ طُوقًا فِي عَنْقِهِ شَجَاعًا أَقْرَعَ فَهُوَ يَقْدِمُ وَهُوَ يَتَبَعُهُ ثُمَّ قَرأَ مَصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ { لَا تَحْسِبُنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مَنْ فَضْلُهُ هُوَ خَيْرٌ لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيِطُونٌ } الْآيَةُ